

**منشور مالي**  
**رقم ٢٠٠٤ / ٤**  
**بتعديل بعض أحكام نظام السلف المستديمة والمؤقتة**  
**الصادر بالمشور المالي رقم ٨٥ / ٤**

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨ / ٤٧ وتعديلاته ،  
وإلى نظام السلف المستديمة والمؤقتة الصادر بالمشور المالي رقم ٨٥ / ٤ وتعديلاته ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقرر**

**مادة (١) :** يستبدل بنص المادة (١) من نظام السلف المستديمة والمؤقتة المشار إليه  
النص الآتي :

" مادة (١) : المقصود بالوحدة الحكومية :

يقصد بالوحدة الحكومية - في تطبيق أحكام هذا النظام -  
الوزارة أو أي جهة حكومية أخرى تكون خاضعة لأحكام  
القانون المالي المشار إليه . "

**مادة (٢) :** يستبدل بنص المادة (٣) من نظام السلف المستديمة والمؤقتة المشار إليه  
النص الآتي :

" يقدم طلب منح السلفة بعد تحديد قيمتها إلى وزارة المالية موقعاً من المفوض  
بالانفاق لدى الوحدة الحكومية في حدود الصلاحيات المخولة له .  
ويكون لوزارة المالية تقرير منح السلفة للوحدة الحكومية والمبلغ المحدد لها . "

**مادة (٣) :** تستبدل عبارة " وزارة المالية " بعبارة " الشؤون المالية " أينما وردت في نظام السلف المستديمة والمؤقتة المشار إليه .

كما تستبدل عبارة " جهاز الرقابة المالية للدولة " بعبارة " المديرية العامة لتدقيق الحسابات " أينما وردت في هذا النظام .

**مادة (٤) :** يلغى كل ما يخالف أحكام هذا المنشور .

**مادة (٥) :** ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٢٣ / ٩ / ١٤٢٥ هـ

الموافق : ٧ / ١١ / ٢٠٠٤ م

أحمد بن عبد النبي مكى

وزير الاقتصاد الوطنى

المشرف على وزارة المالية